**المــــعــــامــــلـــــــة الـــعــــقــــــابـــــــيــــــــــة**

وهـــــي أســــالـــيــــب الـتــنــــفــــيذ الــعـــقــــابـــــي الــمُــــتـــبـــعــة مـــــع المحكوم عليه بــــعــــد صـــــدور الحكم الواجب التنفيذ, ويتوقف نجـــاح تـــنـــفـــيــــذ العقاب وتـــحـــقـــيـــق الأغراض المتوخاة من العقوبة على مــلائـــمة هذه المعاملة لــحــالـــة المُــدان. وقد أصبح موضوع المعاملة العقابية المـــحور الذي تدور حوله كــافة البحوث والجهـــود الإصلاحية؛! حيــث نصــــت القاعدة الأولى من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين على أنه : لــيس الغرض من القواعد التالية الوصف التفصيلي لنظام نموذجي للمؤسسات العقابية , بل إنها تهدف فقط إلى غرض مـــا أُجمع عليه بوجه عام كمبادئ وأساليب صالحة في معاملة المسجونين وإدارة المؤسسات , مستهدية في ذلك بالآراء المقبولة في عصرنا هذا والعناصر الجوهرية لأكثر النظم ملائمةً في الوقت الحاضر .

واهتمت الدول العربية بالمعاملة العقابية؛ حيث عَقد المؤتمر الدولي العربي الرابــــــع لدراسة مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين فـــي ضـــوء التطورات الحديثة للميدان العقابي في بغداد 22 ــ 26 كانون الثاني 1973, والتي نصت على أنه : تَعمل الدول العربية على تطبيق مجموعة قواعد الحد الأدنى في المؤسسات العقابية , وتُــدخل التعديلات التي تجعلها مسايرة لـــهذه القواعد , وتُـــدرب العاملين في المجال العقابي على حسن تطبيقها .

ونصت القاعدة /63 من مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين على الأهداف المبتغاة من تنفيذ العقوبة السالبة للحرية عـــــلـــى أنـــه: يـــجب أن تـــهــدف معاملة الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة السجن أو تدبير مماثل على قدر ما تسمح به مدة العقوبة إلـــى خـــلــــق الـــرغـــبة في نفوسهم والصلاحيـــة لديهم بأن يعيشوا بعد الإفراج عنهم في ظل القانون, وأن يعولوا على أنفسهم وأن تُشجعهم على احترام أنفسهم وتنمي فيهم الـــشـــعــــور بالمسؤولية .

وقد أشارت بعض قوانين السجون العربية إلى أهــــداف المعاملة العقابية؛ فقد نص المشرع الجـــزائري على أن عمليــة إعادة التربية للمسجونين يقصد منها خلق وتنمية الإرادة والمؤهلات التي تمكنهم من العيش في احترام القانون. وبـــيـــن المشرع السوداني المــــبـــــدأ الذي تـــرتـــكز عليه معاملة السجناء , وأشارَ إلى أنه يُــــراعـــى في معاملة المسجونين مــــبـــــدأ أن السجن إصلاح وتهذيب للمواطنة الصالحة.

**المـــعـــامـــــلـــــــة داخــــــــل المـــــؤســـســــات العــــقـــــابــــيــــة:**

تـــعـــتـــمد المعامــلـــة علـــــــى درجــــة الـــرعــــايـــــة التي تبذلها المؤسسة العقابية في تأهيل النزلاء, وأن مدى الاهتمام بالنزيل لــتـــقـــــويم سلوكه يـــتـــوقف على معرفة العوامل التي أدت إلى ارتكاب الجريمة، وإن أهم واجب يقع على عاتق المؤسسة العقابية هو التأكيد على فــــحــــص النزيل ودراســـــة حالته لـــتــــقــــريــــر المعـــامــــلـــة التي ستوضع له خلال فترة مكوثه داخل المؤسسة العقابية , وهذا ما يعرف بالتصنيف . بعد ذلك يجب الاهتمام بالوسائل المباشرة التي تحقق أهداف المعاملة فـــي إصــــلاح النزيـــل وإعــــادة تـــأهيــــله اجتماعياً , وهــــي الرعــــايــــة الصحية والعلاج الطبي للنزيل، إضافةً إلى الاهتمام بالتعليـــــم والتــــهــــذيـــــب وضرورة قيـــامه بالعمل داخل المؤسسة العلاجية, كما يجب الــعـــمـــل علـــى ضـــمـــان عـــدم قطــع العلاقـــة بين النزيل والمـجـــتـــمــع وذلـــك بالاهتمام بـــمــوضوع إجـــازات النزلاء وتـــنـظيـــم المراسلات والزيارات لهم.